

بمشاركة أربعة فنانين بحرينيين

البحرين تشارك في معرض «أصداء الحاضر.. موروثات المستقبل» بروما



كتبت: شيرين فريد

تشارك مملكة البحرين بأعمال أربعة من فنانها التشكيليين الرواد في المعرض الدولي «أصداء الحاضر.. موروثات المستقبل»، الذي تنظمه مؤسسة «أرتوداي» بالتعاون مع أسبوع روما للفنون 2026، خلال الفترة من 19 إلى 25 أكتوبر الجاري، في المركز الثقافي الإسلامي الإيطالي بالعاصمة الإيطالية روما، بمشاركة فنانين من دول عربية وإفريقية وأوروبية.

تنسب المشاركة الإيطالية. ويجمع الحدث أكثر من 60 فنانًا من مصر والوطن العربي وإفريقيا وأذربيجان، إلى جانب أكثر من 20 فنانًا إيطاليًا، في مساحة للسوار بين التجارب الفنية والثقافات المتنوعة.

وتتمحور الرؤية الفكرية للمعرض حول مفهوم «السرد البصري»، باعتباره وسيلة للتعبير عن الذاكرة والهوية والتحوّلات الاجتماعية والإنسانية، من خلال أعمال تتناول موضوعات متعددة، بينها التجربة الشخصية والحب الإنساني والنضال، بما يتيح لكل فنان تقديم خصوصية ثقافته، واستكشاف القواسم

وتضم المشاركة البحرينية الفنان عدنان الأحمد، والفنان علي المحميد، والفنانة ابتهاج فخرو، والفنانة ضوى آل خليفة، عضو المجلس الوطني للفنون، في خطوة تهدف إلى إبراز تنوع التجربة التشكيلية البحرينية وتعزيز حضورها في المحافل الدولية، وإتاحة الفرصة أمام الجمهور العالمي للتعرف على ملامحها الجمالية والثقافية.

ويقيم المعرض برؤية فنية تتولى تقييمها شيرين بدر، مؤسسة «أرتوداي» ورئيسستها التنفيذية، وبإشراف فني من الدكتور أيمن السمري، فيما تتولى الفنانة والقيمة الفنية الإيطالية مونيكا بيروني

رئيس جمعية المهندسين الزراعيين البحرينية: يوم الأغذية العالمي ابتكار لضمان الأمن الغذائي واستدامة غذاء الغد

صناعة مستقبل الغذاء، مؤكدًا أهمية الشراكة بين المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقطاع الزراعي والمؤسسات العلمية لتطوير حلول مستدامة تعزز الأمن الغذائي والمائي وتدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

واختتم آل عباس تصريحه بتأكيد أن الأمن الغذائي والمائي يمثلان ركيزتين أساسيتين للأمن الوطني والاستقرار والتنمية المستدامة وجودة الحياة، مشددًا على أن مسؤولية المرحلة المقبلة تتمثل في ترجمة التوجهات الوطنية إلى إنجازات ملموسة، تجعل الابتكار أداة للتنمية والاستدامة نهجًا للعمل، بما يضمن مستقبلًا غذائيًا آمنًا ومستدامًا لمملكة البحرين والأجيال القادمة.

ملكة البحرين يتطلب مواصلة تطوير الإنتاج الزراعي المحلي، وتشجيع الابتكار في الزراعة الحديثة، والتوسع في الزراعة المحمية والمائية، والاستفادة من التقنيات التي ترفع كفاءة استخدام المياه والطاقة، إلى جانب دعم المزارعين البحرينيين وتمكينهم من تبني التقنيات المتطورة، وتعزيز الشراكات الإقليمية والدولية لتنوع مصادر الغذاء ورفع جاهزية منظومة الإمدادات الغذائية لمواجهة الأزمات.

وفي هذه المناسبة العالمية دعا رئيس جمعية المهندسين الزراعيين البحرينية إلى تكاتف الجهود وتبادل الخبرات والمعارف، والاستثمار في البحث العلمي والابتكار الزراعي، وإشراك الشباب في

يبرز أهمية توظيف التقنيات الحديثة، بما فيها الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات، لتحسين إدارة الموارد الزراعية، وزيادة الإنتاجية، والحد من الفاقد والهدر الغذائي. وأكد آل عباس أن تعزيز الأمن الغذائي والمائي يتطلب رؤية متكاملة تربط الإنتاج الزراعي بالإدارة المستدامة للمياه، ولا سيما في ظل محدودية الموارد الطبيعية والتحديات المناخية التي تواجه المنطقة، مشيرًا إلى أهمية تطوير التشريعات الداعمة للاستدامة، وتشجيع الابتكار الزراعي، وتبني التقنيات الحديثة التي ترفع كفاءة استخدام المياه والطاقة، بما ينسجم مع التوجهات الوطنية التي أكدها جلالة الملك المعظم في خطابه السامي.

وأوضح أن تحقيق الأمن الغذائي في



○ محمد آل عباس.

كفاءة الإنتاج، وترشيد استهلاك الموارد الطبيعية، وتعزيز قدرة القطاع الزراعي على مواجهة التحديات المستقبلية، كما

الانعقاد الخامس من الفصل التشريعي السادس لمجلسي الشورى والنواب، مواصلة تعزيز الأمن الغذائي والمائي باعتبارهما من مقومات الأمن الوطني الشامل، يعكس أولوية هذا الملف على المستوى الوطني، وأهمية تكامل الجهود التشريعية والتنفيذية لتطوير منظومتي الغذاء والمياه، وتعزيز استدامة الموارد الطبيعية، وترجمة التوجهات الوطنية إلى مبادرات وبرامج عملية تدعم أمن المملكة واستقرارها ومستقبل أجيالها.

وأضاف أن شعار يوم الأغذية العالمي لهذا العام «بايتكارك اليوم تضمن غذاء الغد» يجسد أهمية الاستثمار في الابتكار والتكنولوجيا والبحث العلمي لتطوير النظم الزراعية والغذائية، ورفع

أكد المهندس محمد توفيق آل عباس رئيس جمعية المهندسين الزراعيين البحرينية أن يوم الأغذية العالمي، الذي يصادف 16 أكتوبر من كل عام، يمثل محطة عالمية لتجديد الالتزام بمكافحة الجوع وتعزيز الأمن الغذائي، وترسيخ مبدأ أن الغذاء حق أساسي من حقوق الإنسان، مشددًا على أن ضمان حصول الجميع على غذاء آمن وصحي ومغذ وبأسعار مناسبة مسؤولية مشتركة تتطلب تضافر الجهود الدولية والوطنية، وتعزيز التعاون بين مختلف القطاعات المعنية بالإنتاج الزراعي والغذائي.

وأشار آل عباس إلى أن تأكيد حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المعظم، خلال افتتاح دور



«التجارية» تلزم صاحب مؤسسة عقارية

بساد 17.9 ألف دينار من قرض استثماري



○ المحامي عبدالرحمن الدوسري.

بمبلغ 17,902.189 دينارًا، حيث حكمت المحكمة بالزام المدعى عليه سداد المبلغ المتبقي، مع فائدة قانونية بواقع 3% سنويًا اعتبارًا من 17 ألف دينار، حتى السداد التام، و200 دينار مقابل أتعاب المحاماة.

تلقائيًا حتى بيع الأراضي، مع عائد سنوي مستهدف قدره 10% من رأس المال، وفقًا لما ورد بالعقد. إلا أن تسلم فقط 7 آلاف دينار بعد ما يقرب من 3 سنوات.

رفع دعواه وطالب فيها بفسخ العقد وإلزام المدعى عليه رد المبلغ، إلى جانب التعويض عن الأضرار التي لحقت به، موضحًا أن المدعى عليه أخل بالتزاماته التعاقدية، ولم يقدم له التقارير السنوية المتعلقة بوضع الأراضي والاستثمار، رغم مطالبته بها، حيث أشارت المحكمة إلى أن المدعى عليه أقر بتسلم مبلغ 25 ألف دينار، كما ثبت سداد مبلغ 7097.811 دينارًا للمدعي، ليبقي في ذمته

ألزمت المحكمة الكبرى المدنية صاحب مؤسسة عقارية بأن يؤدي إلى أحد المتعاملين معه مبلغ 17 ألفًا و902 دينار، والفائدة القانونية بواقع 3% سنويًا، بعد ثبوت بقاء هذا المبلغ من قرض قدره 25 ألف دينار، سلمه له بموجب اتفاق يتعلق بالاستثمار في أرض خارج مملكة البحرين، مع إلزامه المصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

وقال المحامي عبدالرحمن الدوسري أن موكله أكرم اتفاقا مع الشركة، قدم بموجبه مبلغ 25 ألف دينار للمساهمة في شراء مجموعة من الأراضي في الخارج، على أن تستمر مدة الاتفاق سنتين وتتجدد كتابيًا على عنوانه المسجل في عقد العمل، ثم أصدرت قرار فصله في 25 أغسطس 2024 بعد عدم عودته إلى العمل، فقد خلصت المحكمة إلى أن الفصل تم بمبرر مشروع، ولا يترتب عليه استحقاق التعويض أو بدل مهلة الإخطار، وانتهت محكمة التمييز إلى نقض الحكم فيما قضى به من تعويض عن الفصل وبدل مهلة الإخطار، ورفض هذين الطلبين.



كتابيًا على عنوانه المسجل في عقد العمل، ثم أصدرت قرار فصله في 25 أغسطس 2024 بعد عدم عودته إلى العمل، فقد خلصت المحكمة إلى أن الفصل تم بمبرر مشروع، ولا يترتب عليه استحقاق التعويض أو بدل مهلة الإخطار، وانتهت محكمة التمييز إلى نقض الحكم فيما قضى به من تعويض عن الفصل وبدل مهلة الإخطار، ورفض هذين الطلبين.

ترك العمل، وإعلامه بالإجراء المزمع اتخاذه بسبب انقطاعه، وتمكينه من إبداء عذره قبل فصله، مؤكدة أن الإنذار ينتج أثره بمجرد توجيهه إلى محل إقامة العامل الذي أفصح عنه لصاحب العمل، من دون اشتراط إثبات تسلمه له. وقالت لما كان الثابت بالأوراق أن العامل تغيب عن عمله اعتبارًا من 13 أغسطس 2024، وأن الشركة أُنذرت

براتب شهري قدره 300 دينار، وأنه فوجئ بإنهاء عقد عمله في 25 أغسطس 2024 من دون مبرر مشروع أو إخطار، وبعد إحالة الدعوى إلى المحكمة الكبرى المدنية، قضت بالزام الشركة سداد المستحقات التي قدرتها، فطلعت الشركة على الحكم أمام محكمة التمييز، مؤكدة أن العامل تغيب عن العمل، وأنها أُنذرت كتابيًا بالتغيب عبر البريد المسجل بعلم الوصول، على عنوانه الثابت في عقد العمل، قبل اتخاذ قرار فصله.

وأوضحت محكمة التمييز أن المادة (107) الفقرة الرابعة من قانون العمل رقم (36) لسنة 2012 تجيز لصاحب العمل إنهاء عقد العامل من دون إخطار أو تعويض إذا تجاوز غيابه من دون سبب مشروع 20 يومًا متقطعة أو 10 أيام متصلة خلال السنة الواحدة، شريطة توجيه إنذار كتابي بعد غيابه 10 أيام في الحالة الأولى أو 5 أيام في الحالة الثانية، وبينت المحكمة أن الغرض من الإنذار هو التحقق من إصرار العامل على

أكدت محكمة التمييز أن صاحب العمل ملزم بإنذار العامل كتابيًا قبل فصله بسبب الغياب، وفق المدد المحددة في قانون العمل، إلا أن القانون لا يشترط ثبوت تسلم العامل الإنذار، ويكفي توجيهه إلى محل إقامته الذي أفصح عنه لصاحب العمل، متى كان الهدف منه التحقق من إصراره على ترك العمل وإتاحة الفرصة له لتقديم عذره قبل اتخاذ قرار الفصل.

جاء ذلك في حثييات نقضها حكما ألزم شركة تعويض موظف عن فصله من العمل وبدل مهلة الإخطار، بعدما ثبت أن العامل انقطع عن العمل، وأن الشركة وجهت إليه إنذارًا كتابيًا على عنوانه المثبت في عقد العمل، قبل إنهاء خدماته، معتبرة أن الفصل استند إلى مبرر مشروع، ولا يستحق العامل عنه تعويضًا أو بدل إخطار.

وتعود تفاصيل القضية إلى إقامة دعوى عمالية طالب فيها بمستحقاته، ومن بينها التعويض عن الفصل ، موضحًا أنه التحق بالعمل لدى الشركة في 6 فبراير 2023، قضت المحكمة الكبرى التجارية المختصة بإعادة تنظيم الشركات والإفلاس بانتهاء أعمال تصفية شركة مفروشات والتصديق على الحساب الختامي، ورفضت مطالبة أحد الشريكين بتعويض قدره 20 ألف دينار عن خسائره، لعدم ثبوت الخطأ أو تحديد المسؤول عن تدهور أوضاع الشركة، في ظل غياب التقارير المالية المدققة منذ تأسيسها عام 2017.

وتعود تفاصيل القضية إلى خلاف بين شريكين يمتلك أحدهما 51% من حصص الشركة، والآخر 49%، إذ اتهم الشريك المدعي شريكه، الذي يتولى الإدارة والتوقيع منفردًا، بالتقصير في إعداد الميزانيات وحسابات الأرباح والخسائر، وحجبه عن

غياب حسابات التدقيق يسقط مطالبة شريك بتعويض 20 ألف دينار

الإطلاع على دفاتر الشركة، ما ألحق به أضرارًا مالية، بحسب دعواه.

وطالب المدعي بحل الشركة وتصفيتها وتعيين مصف لها، والزام شريكه والشركة بتعويضه بمبلغ 20 ألف دينار. كما أقام الشريك الآخر دعوى متقابلة طلب فيها تصفية الشركة وتعويضًا مؤقتًا قدره 5500 دينار، وقضت المحكمة بحل الشركة وتعيين مصف لجرد أصولها وتحديد التزاماتها واستيفاء حقوقها وسداد ديونها، وتسوية المركز المالي للأطراف.

وبعد انتهاء أعماله، أفاد المصفي باتخاذ إجراءات التصفية وإخطار الدائنين، مشيرًا إلى عدم وجود